الأزهر الشريف
قطاع المعاهد الأزهرية
الإدارة المركزية للامتحانات
وشئون الطلاب والخريجين

نموذج رقم ٥

البوكليت التجريبى

لامتحان الصف الأول الثانوي - نظام البكالوريا

الفصل الدراسي الأول

للعام الدراسي ١٤٤٨هـ - ٢٠٢٦ / ٢٠٢٧م

المادة/ الفقه الشافعى	زمن الإجابة: ساعة ونصف

عدد الصفحات (٨) صفحات
وعلى الطالب مسئولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

السؤال	الدرجة بالأرقام	اسم المصحح ثلاثيًا
الأول		
الثاني		
الثالث		
الرابع		
المجموع		

الرقم السري

مجموع الدرجات (مكتوبًا بالحروف): .....

اسم المراجع العددي ثلاثيًا: ..... اسم المراجع الفني ثلاثيًا: .....

الأزهر الشريف - قطاع المعاهد الأزهرية - الإدارة المركزية للامتحانات وشئون الطلاب والخريجين

الرقم السري

امتحان الصف الأول الثانوي ـ نظام البكالوريا

للعام الدراسي ١٤٤٨هـ - ٢٠٢٦ / ٢٠٢٧م

الفصل الدراسي الأول

المادة/ الفقه الشافعى

عدد الصفحات (٨) صفحات
وعلى الطالب مسئولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

نموذج رقم ٥

اسم الطالب كاملًا: .....

رقم الجلوس: ..... اسم المعهد: .....

التاريخ: / /

توقيع الملاحظين بالاسم: ١- ..... ٢- .....

تنبيه: على الطالب كتابة اسمه ولقبه كاملا، ويحظر عليه كتابة أي علامة تدل عليه داخل ورقة الإجابة.

تعليمات مهمة

عزيزي الطالب/ عزيزتي الطالبة:

- اقرأ السؤال بعناية، وفكر فيه جيدًا قبل البدء في الإجابة عنه.
- أجب عن جميع الأسئلة، ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
- عند إجابتك عن الأسئلة المقالية، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال.
- عند إجابتك عن أسئلة الاختيار من متعدد (إن وجدت)، ظلل الدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة فقط تظليلًا كاملًا.

مثال: الإجابة الصحيحة (د) مثلًا



- في حالة التظليل على أكثر من رمز، تعتبر الإجابة خطأ.
- في حالة ما إذا أجبت إجابة خطأ، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة صحيحة تُحسب الإجابة صحيحة.
- في حالة ما إذا أجبت إجابة صحيحة، ثم قمت بشطبها وأجبت إجابة خطأ تُحسب الإجابة خطأ.

ملحوظة : يفضل عدم تكرار الإجابة عن الأسئلة.

- عدد صفحات الكراسة (٨) صفحة.
- تأكد من عدد صفحات كراستك؛ فهي مسئوليتك.
- زمن الامتحان (**ساعة ونصف**).
- الدرجة الكلية للامتحان (٢٠) درجة.

عند احتياج الطالب للإجابة عن أي فقرة وذلك عند حدوث أي سبب يقتضي ذلك؛ يستخدم المسودة

هذا الجزء

غير مخصص للإجابة

السؤال الأول:

أ) ما الخبث لغة وشرعًا ؟

.....

.....

.....

.....

ب) ما حكم المسح على الخفين ؟ وما حكم مسح خف رجل مع غسل الأخرى ؟

.....

.....

.....

.....

جـ) ما السواك شرعًا ؟

.....

.....

.....

.....

د) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي:

١- من شروط الوضوء والغسل عدم الحائل . ( )

٢- من شروط النية: إسلام الناوي وتمييزه . ( )

٣- الأفضل أن يستنجي بالماء ثم يتبعه بالأحجار . ( )

٤- من فرائض التيمم : التسمية . ( )

٥- لا يشترط النية في إزالة النجاسة . ( )

[٥ - ٢٠]

السؤال الثاني:

أ) علل لما يلي :

١- لو انسد مخرجه الأصلي من قبل أو دبر وانفتح مخرج بدله تحت معدته من السرة إلى الصدر فخرج المعتاد نقض الوضوء .

.....

.....

.....

٢- إن زال تغير الماء المتنجس بنفسه طهر .

.....

.....

.....

٣- من الأحوال التي يتأكد استحباب السواك فيها عند القيام إلى الصلاة .

.....

.....

.....

٤- يجب غسل ظاهر اللحية الكثيفة ولا يجب غسل باطنها .

.....

.....

.....

٥- لا ينقض الوضوء بلمس محرم له ولو بشهوة .

.....

.....

.....

ب) تَخيّر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يأتي :

١- تجنب قضاء الحاجة تحت الشجر المثمر : (فرضًا - ندبًا - وجوبًا)

.....

٢- فرضت الصلاة قبل الهجرة بـ : (سنة - سنتين - ثلاث سنوات)

.....

٣- النوافل المؤكدة بعد الرواتب : (ثلاثة - أربعة - خمسة)

.....

٤- إن خالط التراب الطهور جص ..... التطهر به . (جاز - لم يجز - يباح)

.....

٥- غسل بول مأكول اللحم : (يجوز - يندب - يجب)

.....

[٥ - ٢٠]

السؤال الثالث:

أ) دلل على ما يلي :

١- من فرائض الغسل: النية .

.....

.....

.....

٢- مدة المسح على الخفين .

.....

.....

.....

٣- يعفى عن الماء إذا وقع في الإناء ما لا نفس له سائلة .

.....

.....

.....

٤- ميتة الآدمي طاهرة .

.....

.....

.....

٥- يكره الكلام حال قضاء الحاجة إلا لضرورة .

.....

.....

.....

ب) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخطأ فيما يلي:

١- إذا نوى بتيممه استباحة نفل فقط فلا يصلي به الفرض . ( )

٢- يصلي بتيمم واحد ما شاء من النوافل . ( )

٣- يحرم استعمال الماء المشمس في الطهارة . ( )

٤- يحرم غسل الخف في الوضوء . ( )

٥- من النجاسات المعفو عنها : طين شارع نجس يقينًا . ( )

[٥ - ٢٠]

السؤال الرابع:

أ) بَيِّن الحكم الفقهي فيما يلي :

١- طلب الماء على المسافر الذي يتيقن عدم الماء وهو يريد الصلاة .

.....

.....

٢- زال السبب المانع من وجوب الصلاة وقد بقي من الوقت قدر تكبيرة فأكثر .

.....

.....

٣- التقرب إلى الله تعالى بسجدة فقط من غير سبب .

.....

.....

٤- الموالاة في الغسل .

.....

.....

٥- المسح على الجرموق إن كان فوق قوي .

.....

.....

ب) تَخيّر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين فيما يأتي :

١- لصلاة الظهر : (وقت واحد - وقتين - ثلاث أوقات)

٢- ترتيب الفوائت وتقديمها على الصلاة الحاضرة التي لا يخاف فوتها: (يسن - يجب - يكره)

٣- وقت صلاة الأوابين : (بعد صلاة الفجر - بعد طلوع الشمس - بين المغرب والعشاء)

٤- ترك استقبال القبلة في صلاة شدة الخوف : (جائز - يندب - يكره)

٥- الإقعاء في قعدات الصلاة : (يجوز - يكره - يحرم)

[٥ - ٢٠]

مسودة

مسودة